الجولة الثالثة

وهى كذلك
فى الحكم العقلى والعادى والشرعى

ان الحكم العقلى يقابله الجهل ، وان الحكم العادى يقابله الجهل ، وان الحكم الشرعى يقابله الجهل والهوى • والاسلام هو الذى يطلق للعقل وللتجريب مداهما • وهو الذى يحدد للانسان السلوك على ضوء الحكم الشرعى فيستقيم أمره • ومن ثم كان الاسلام يقابله الجاهلية فحيث انطلق الانسان من غير الاسلام ، فتلك الجاهلية الكبرى وحيث آمن بالاسلام وانحرف عنه فى التطبيق فيما لا يعتبر كفرا فتلك الجاهلية الصغرى • ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبى ذر فى خطيئة أخطأها اذ عير انسانا بسواد أمه : « انك امروء فيك جاهلية » •

ان الانسان الذى قبل الاسلام والتزم به هو الذى يتحرر من الجاهلية كلها التى هى جهل وهوى ، اذ أنه يعطى للأحكام العقلية مداها ويقبل الأحكام العادية ، وينطلق على ضوء الأحكام الشرعية المنزلة من لدن حكيم خبير عليم ، وأما من سوى المسلم فليس كذلك كائنا من كان فهو اما معطل بعض قوانين العقل واما أنه غير بان عليها واما أنه معطل للأحكام العادية واما أنه سائر على هوى ، وكل ذلك بدايته جهل وجاهلية وهوى ونهايته كذلك •

* * *

وللأسف فان المسلم الذى شأنه فى هذا العالم أنه الانسان غير الجاهلى بمعنى أنه لا ينطلق من جهل وهوى أو من جهل أو من هوى • هذا المسلم فى الغالب قد طرأت عليه أشياء كثيرة جعلته مريضا فبدلا من

أن يكون حجة لدين الله بفكره وسلوكه ومواقفه ، أصبح حجة على دين الله • وهذا الذى حذر الله عز وجل منه ••

قال تعالى : « **يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وآمنوا برسوله يؤتكم كفلين من رحمته ويجعل لكم نورا تمشون به ويغفر لكم ، والله غفور رحيم • لئلا يعلم أهل الكتاب ألا يقدرون على شىء من فضل الله وأن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم** »(١) •• أى اتقوا الله وآمنوا برسوله •••

ليعلم أهل الكتاب فضل الله عليكم : فمن خلال المسلم يعلم الآخرون ما به تقوم الحجة عليهم • وقد حذرنا الله من مواقف نصد بها عن سبيل الله فقال : « **ولا تتخذوا أيمانكم دخلا بينكم فتزل قدم بعد ثبوتها وتذوقوا السوء بما صددتم عن سبيل الله ، ولكم عذاب عظيم** »(٢) •

ان المسلم الذى كان ينبغى أن يكون حجة لدين الله أصبح فى كثير من الأحوال حجة على دين الله اما فى فهمه أو فى سلوكه أو فى واقع مجتمعه المتخلف عقليا أو عمليا أو سياسيا أو سلوكيا •

ومن ثم كان لابد من عودة الى نصوص الاسلام المتمثلة بالكتاب والسنة والى دراسة علوم اللغة العربية ليكون الفهم للنصوص سليما ، والى دراسة علم أصول الفقه لتكون معرفتنا بطرق استنباط الأحكام الشرعية عن الكتاب والسنة صحيحة ، والى دراسة العلم الذى به نضع الأحكام العقلية والعادية والشرعية كل منها فى محله الصحيح سواء سمى بالمنطق أو أعطيناه اسما آخر • ولابد من دراسة العلوم التى انبثقت عن ذلك كله لتعطينا صفاء الاعتقاد والسلوك وهى علوم العقائد والفقه والتصوف ولابد أن يكون ذلك كله محررا منقحا ، تلك قضية هذا الكتاب فليمش معنا القارىء وسيرى ضرورة ذلك شيئا فشيئا • ولقد أطلقنا على الفقه اسم : الفقه الكبير ، ومن قبل سموا علم العقائد : بالفقه الأكبر ، واعتبروا التصوف جزءا منه ، ولاشك أن أصول ذلك داخلة فى هذه العلوم •

* * *

(١) الحديد : ٢٨ ، ٢٩ •

(٢) النحل : ٩٤ •

ومن العودة الى موضوع الحكم العقلى والعادى والشرعى سنرى بعض الضرورات الأولى لهذه الدراسة •

انه من أعظم القفزات فى تاريخ العقل البشرى ما نشأ فى الفكر الاسلامى فيما سمى بالحكم العقلى والحكم الشرعى والحكم العادى والقواعد التى تضبط كلا من الحكم العقلى أو الشرعى أو العادى وصلة هذه الأحكام ببعضها ، ان هذه القفزة هى أعظم ترق عرفه العقل البشرى ، ويستحيل أن تقوم الحياة البشرية بسواه ، ومن المؤسف أن يتخلف بعض المسلمين عن هذه القمة التى خدمهم بها السلف فيسقطوا سقطات مريعة ان فى قضايا الحكم العقلى أو فى قضايا الحكم الشرعى أو فى قضايا الحكم العادى ، وهذا موضوع صغير البدايات كبير النهايات واسع الحيثيات ، ومن أين أخذه الانسان وجد الكلام فيه واسعا ومهما تكلم فيه وجد الكلام فيه أقل مما ينبغى ، انه لمن الكوارث العالمية أن تضيع معالم قضايا الحكم العقلى والشرعى والعادى ولكن الكارثة فى حق المسلمين تبدو أكبر •

ان انطلاق المسلمين بعيدا عن الحكم الشرعى بسبب سوء الفهم وعدم معرفة كيفية انبثاق الحكم الشرعى من أفظع أمراض العصر •

وان اهدار بعض المسلمين ، لقضية الحكم العادى جعلهم بعيدين جدا عن عصرهم ، وان نسيان الحكم العقلى أصلا جعل الحياة العقلية عند بعض المسلمين ضامرة ، وليس أمام المسلمين الا العودة الواعية لهذه القضايا ، ولعل المذاهب التوحيدية والفقهية هى أعظم تطبيق عملى لاعطاء هذه الأمور مداها ولنسجل ههنا مجموعة ملاحظات تجعلنا نستقر على وضوح فى هذا الشأن •

الملاحظة الأولى : أبناء المسلمين فى عصرنا يسيرون فى خطين متباعدين ان فى الفهم أو فى التطبيق أو فى السلوك أو فى المواقف السياسية المحلية أو العالمية •

الخط الأول خط يدعى الواقعية فيلغى بحجتها الاسلام ونصوصه فلا اسلام فى التبنى ولا فى التطبيق ولا فى التربية ولا فى المواقف السياسية محليا أو عالميا •

والخط الثانى يفهم الاسلام ونصوصه فهما نظريا دون أن تكون

لديه القدرة على التلاؤم مع العصر فى التطبيق أو فى السلوك أو فى المواقف السياسية المحلية أو العالمية على ضوء الاسلام وعلى أساس منهاجه .

لقد استغل الخط الأول المرونة العظيمة فى الاسلام التى أعطاها الله لأهل الاسلام من أجل أن يتحركوا فى أى وضع وفى أى حال الحركة المناسبة والمكافئة ، استغل هؤلاء هذا الموضوع ليلغوا الاسلام كله بحجة هذه المرونة .

ولقد سيطرت على الخط الثانى قضية الصلابة فى أمر دين الله وأمر الله للمسلمين بالمفاصلة التى لا تقبل مداهنة على دين الله حتى فاتتهم الرؤية الصحيحة لما يأمر به الاسلام من احسان فى العمل والتعامل والحركة والأسلوب بما يمليه كل وضع ، وما يحتاجه كل عصر ، وما يضطر اليه كل موقف على ضوء الاسلام نفسه من خلال رخصة وعزيمة واختيار واضطرار والحالات العادية وحالات الضرورة والأصل العام والوضع الاستثنائى . لقد فات بعض المسلمين رؤية هذه المعانى كما فات بعضا آخر رؤية أخرى .

وباستغراق هذين الخطين أكثرية أبناء المسلمين يبقى الاسلام معلقا فى الفضاء ، فلا هو أخذ مكانه فى التطبيق ولا هو مرفوض ، رفضا مطلقا ، بل يصر حتى أهل الخط الأول الا القليل منهم على أنهم مسلمون ، وغياب قضية الحكم الشرعى وضوابط كيفية انبثاقه والمؤثرات فيه عامل من عوامل هذا الوضع .

ولا شك أن الخلل سببه خطأ الفهم الذى ينبع عنه كل خطأ آخر ، ثم يأتى بالدرجة الثانية سوء التطبيق فعندما يفهم أحد أن بالامكان أن نتخلى عن جزء من الاسلام بسبب ضغط ما فانه يكون مخطئا فى الفهم ، وعندما يفهم فاهم أن حرية المناورة السياسية أو العسكرية معدومة فى الاسلام يكون مخطئا فى الفهم ، وعندما يفهم فاهم أن الرفض الدائم هو الأساس فى تعاملنا مع العالم يكون مخطئا فى الفهم ، وعندما يفهم فاهم أن الرأى العام لا ينبغى أن يعطى أى أهمية حتى فى الحدود التى لا يترتب على مراعاته فيها ارتكاب محظور يكون مخطئا فى الفهم ، وعندما يفهم فاهم أن الأصل فى تعاملنا اليومى مع غيرنا الجفاء والغلظة فى كل أمر يكون مخطئا فى الفهم وجاهلا فى الحكم .

وعندما يقف زعيم من حكام المسلمين بجانب الكافرين ضد المسلمين ظلما بحجة مراعاة الرأى العام العالمى ، أو ارضاء للكافرين يكون مخطئا فى الفهم ومخطئا فى التطبيق ، وعندما يؤذى مسلم جاره غير المسلم يكون مخطئا فى الفهم ومخطئا فى التطبيق ، وبسبب الخطأ فى الفهم والخطأ فى التطبيق يبقى الاسلام ، معلقا فى الفراغ ، وان ادعاه الجميع ، وكل ذلك مرجعه الى غياب معرفة الحكم الشرعى ومعرفة القواعد الضابطة لـــه •

فاذا ما اجتمع سوء الفهم وسوء التطبيق مع العرض المجافى للعلم والنص وكل ذلك باسم الاسلام تكون الكارثة أكبر ولنتأمل فيما يأتى لندرك أبعاد الموضوع •

فى الاسلام تبنى العقائد على النصوص المتواترة لفظا أو معنى وعلى ما وافقها أو فصلها من السنة الصحيحة ، والحسنة السند • وتبنى الأحكام العملية فيه على النصوص المتواترة أو الصحيحة السند أو الحسنة السند اذا لم يعارضها غيرها ، فاذا عارضها فهناك التحقيق ثم الترجيح أو التوقف ، فعندما تجد نصا ضعيف السند مردود المعنى يبنى عليه بعض المسلمين عقائدهم ، وعلى مقتضى هذا البناء يفاصلون المسلمين ، ثم يعرضون الاسلام كله من خلال ما اعتقدوه أو طبقوه تدرك المأزق الذى وضعوا فيه دين الله ، فاذا تدنت المسألة درجة زادت الكارثة • كأن يكون ما تبنوه ليس آية أو حديثا بل قولا حتى لغير امام من أئمة الاسلام وهذا القول يعارض الكتاب والسنة ، ويعارض العلم ثم يقدمون هذا على أنه دين الله وما سواه غلط ومن ناقشهم فيه حكموا بضلاله فما أشد الكارثة •

مما طرحه بعضهم أن المطر الذى ينبت الزرع ويحيا به الخلق ليس من السحاب • وانما هو من السماء أى التى تحدث عنها القرآن على أنها سكن الملائكة ، واليها تعرج أرواح المؤمنين وفيها الجنة هذا مع أن الناس الآن قد خرجوا فوق الغلاف الجوى ، ولم يشهد أحد نقطة ماء واحدة تأتى من فوق السحاب ، وقد قال تعالى : « **وأنزلنا من المعصرات ماء ثجــاجا** »(١) وقـــال تعـــالى : « **أفرأيتم المـــاء الذى**

---

(١) النبأ : ١٤ •

تشربون • أأنتم أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون »(١) وقال تعالى : « والله الذى أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه الى بلد ميت فأحيينا به الأرض بعد موتها »(٢) •• فهنا تجتمع النصوص مع الحكم العادى فى تقرير مسألة ومع هذا يوجد من يطرح خلافها ، وأصل القضية أن خالدا بن يزيد الأموى الكيميائى ينقل عنه بعض المفسرين أن المطر مطران : مطر من السحاب ليس فيه نفع لشىء ومطر من السماء هو الذى يكون فيه النفع من انبات وارواء • هذا القول الذى قاله خالد وهو ليس مفسرا ولا محدثا ولا مجتهدا ولا عالما من علماء الاسلام يناقض النصوص الصريحة ويناقض المشاهدة ومع ذلك يعرض على أنه الاسلام وأن ما سواه ضلال ••

أليس سبب مثل هذا الطرح غياب قضية الحكم العقلى والشرعى والعادى وعلاقة بعضها ببعض ؟

من مثل هذا الكلام الذى هو أثر من آثار غياب قضية الحكم العقلى والحكم الشرعى والحكم العادى وعلاقة بعض هذه المعانى ببعضها تنشأ هذه الأغلاط وآلاف أمثالها •

* * *

اذا تأملت ما ذكرناه من المفاهيم الخاطئة لقضية المرونة والصلابة فى دين الله ومن الوقوع فى خطا مخالفة الحكم العادى أو من بناء الاعتقاد على غير أصله الصالح له فانك تجد سر ذلك يرجع الى غياب التحقيق فى فهم النصوص أو فى طريقة اعتمادها وحدود البناء على أنواع فهمها ، أو بسبب غياب قواعد الفهم والاستنباط أو بسبب الغفلة عن دراسة ما يوصل اليه الاستنباط الصحيح ، ترى هل يقع انسان درس فى مثل هذا كله فى مثل هذه الأخطاء والتوهمات التى ذكرنا نماذجها ؟ ••

انه من خلال الموقف من موضوع الصلابة والمرونة ومن خلال رؤية ما يترتب على غياب قضايا الحكم العقلى والشرعى والعادى نستطيع أن ندرك ضرورة دراسة الفقهين الكبير والأكبر وأصولهما •

انه لو درس الانسان كتب الفقه فانه يستطيع أن يعرف عمليا المسائل التى تجب فيها الصلابة ، والمسائل التى تجوز فيها المرونة بما

---

(١) الواقعة : ٦٨ ، ٦٩ • (٢) فاطر : ٩ •

يسع الحياة كلها دون افراط أو تفريط أو غلو أو حرج مع دليل كل مسألة .

ولو درس علم أصول الفقه لتجنب كثيرا من الأغلاط الشائعة أو الأوهام القاتلة ؛ ولعرف كيف يضع النصوص مواضعها وبدون ذلك فانه يبقى معرضا للأغلاط . انه حتى المحدثون يعتمدون فى كثير من تحقيقاتهم ما وصل اليه الأصوليون من تحقيق فمثلا الموقف من خبر الآحاد والموقف من الخبر الضعيف والموقف من الخبر المتواتر هذه المواقف لم يبن المحدثون فيها على أقوال الأصوليين وأئمة الاجتهاد .

فالعلوم الاسلامية كل منها يخدم الآخر والتكامل هو الكمال .

* * *

ولنعد الى قضية الحكم العقلى والعادى والشرعى لأهمية هذه القضية فى شرع الله وفى واقع الحياة ولصلتها فى موضوعنا .

ان الطريق الى المعرفة الكاملة التجربة والمشاهدة أو العقل المجرد أو النص الشرعى . اذ المعرفة هى الوصول الى الحكم ، والحكم ينقسم الى أقسام : الحكم الشرعى والحكم العقلى والحكم العادى .

فالحكم العادى توصل اليه التجربة والتأمل والمشاهدة ، والعقل شرط فى ادراكه والحكم العقلى المجرد يوصل اليه العقل المجرد .

والحكم الشرعى قسم له علاقة بالعقائد وقسم له علاقة بالأحكام العملية وقسم له علاقة بالنفس والقلب والشعور والسلوك والآداب .

والأحكام التى يتوصل اليها فى العقائد الطريق اليها العقل وحده أحيانا ، والنص يوافق ذلك ، وأحيانا النص وحده والعقل لا يرفض ذلك ، والأحكام التى يتوصل اليها فى الأحكام العملية الطريق اليها نصوص الكتاب والسنة أو الاجماع أو القياس . والأحكام التى يتوصل اليها فى التصوف الطريق اليها النص وتطبيقه والتجربة العملية المنضبطة بالعقائد والفقه .

ولابد من فهم حدود التجربة والمشاهدة والتأمل والأحكام التى توصل اليها ، ولابد من فهم حدود العقل ، ولابد من فهم صحيح للنصوص وعلى ضوء هذا كله وجد علم العقائد وعلم التصوف وعلم

الفقه • ومن أجل الضوابط الدقيقة لعلم الفقه والتصوف وجد علم أصول الفقه ومن أجل الضوابط الدقيقة لعلم التصوف وغيره وجد علم العقائد ، ومن أجل الضوابط الدقيقة لعلم العقائد وجد علـم المنطق الاسلامى بعد تطويره عن المنطق اليونانى •

ومن ادراكنا لهذه الأمور ندرك أهمية الدراسة المستوعبة للفقهين الكبير والأكبر وأصولهما •

***

ان المسلم يعطى للعقل ولقوانينه مداهمـا ، ويعطى للتجريب والمشاهدة والتأمل وما يوصل اليه من قطعيات مداها ، ويعرف كيفية الوصول الى ما ينبغى أن يلتزمه فى حياته كلها ان فى علاقته مع الله أو فى علاقته مع خلقه • هذه الدوائر الثلاث لا يعطيها حقها أحد الا المسلم العليم •

هذه المعانى آفاقها فى الاسـلام واسعة المدى ومنضبطة الى أقصى صور الانضباط وانها لمظهر من مظاهر كون هذا القرآن يدل على طريقها الأقوم الأخصر لأنه يدل على الصراط المستقيم ، والخط المستقيم ، أقصر بعد بين نقطتين ، قال تعـالى : **« ان هذا القرآن يهدى للتى هى أقوم »**(١) • ان البشرية تبحث عما تلزم به نفسها وكيفية تعاملها مع بعضها وتضل فى هذا كله ، ويستهوى الكثير من الناس هوس القضايا التجريبية فينسون قضايا العقول وأحكام العقل • وكثيرون من الناس ينسون عالم الأسباب أصلا وهم يتكلمون فى شئون الديانات • ولكن ادراكا دقيقا لقضايا الحكم العقلى والعـادى والشرعى فى الاسلام يضع هذه الأمور كلها فى مواضعها فالطريق الى الالتزام هو الحكم الشرعى ثم الشورى والطريق الى الحكم العقلى هو العقل بقوانينه وضوابطه ، والطريق الى الحكم العـادى هو التجربة والمشاهدة • ولا يتناقض حكم شرعى مع حكم عقلى أو عـادى ، ولا يتناقض حكم عادى مع حكم عقلى ، والحكم الشرعى يبنى على الحكم العقلى والعادى البناء الصحيح ، ويوجه العقل ، ويسدد التجربة والمشاهدة ويعلمنا كيف نبنى على ذلك بناء صحيحا والمسلم الذى يفرط فى دراسة العلوم

---

(١) الاسراء : ٩ •

الخمسة التى ذكرناها تغيب عنه قواعد أو فروع فى هذا الموضوع .

* * *

ان الفارق بين المسلم والكافر فى القضايا التجريبية أو فى قضايا الحكم العادى يعود الى أن الكافر يقتصر دوره على تسجيل الظاهرة ، أما المسلم فيسجل الظاهرة ، ويبحث عما تدل عليه ، ويستكشف الآفاق التى وراءها . ففى علم النفس مثلا يسجل الظاهرة . ويبحث عما تدل عليه ويستكشف الآفاق التى وراءها ، فيسجل ما له علاقة بظواهر النفس من انتباه وذاكرة وابداع وتخيل وشعور وغير ذلك كما يسجله الكافر ، ولكن المسلم مع تسجيله ذلك كله فان له آفاقه الخاصة بالبحث والتى لا يجيب عنها الجواب الصحيح الا هو ، ما هى هذه النفس ؟ ومن أوجدها ؟ وصلتها بالعقل وصلتها بالقلب والروح والفارق بينها وبين النفس الحيوانية كل ذلك وغيره كثير لا يجيب عليه الا المسلم بسبب وجود ما يسمى فى الاسلام بالحكم العادى والحكم العقلى والحكم الشرعى .

ان المسلم يسجل كما يسجل الكافر قوانين هذا الكون ، ويعرف كما يعرف الكافر مبادىء العقل ، ولكن الكافر لا يعطيها مداها ، والمسلم يعطيها مداها ، فيعطى قانون السببية وقانون الغائيـــة وغيرهما من قوانين العقل مداها (١) ، قال تعالى : « فأعرض عن من تولى عن ذكرنا ولم يرد الا الحياة الدنيا . ذلك مبلغهم من العلم »(٢) . فالفارق بين المسلم والكافر أن الكافر يقف عند ظواهر الحياة الدنيا ، أما المسلم فيعرفها ولكن لا يقف عندها وكل ذلك أثر عن الحكم الشرعى والعقلى والعادى .

من هذين المثالين ندرك الآفاق الواسعة التى تترتب على وضوح قضية الحكم العقلى والعادى والشرعى عند المسلم . ولن يصل المسلم الى معرفة آفاق ذلك كله وآثار ذلك كله الا من خلال دراسة للعلوم الخمسة : أصول الفقه ، المنطق الاسلامى ، الفقه ، العقائد ، التصوف المحرر .

---

(١) هناك ملاحظات على بعض هذه التسميات فليلاحظ ذلك .

(٢) النجم : ٢٩ ، ٣٠ .

ونؤكد ههنا كما أكدنا فى كل مرة أننا نعتبر من البديهيات الأولى فى الثقافة الاسلامية أن يأخذ المسلم حظه من دراسة الكتاب والسنة فهذا هو الأساس الأول وهذا لا يعارض ما نحن فيه بل ما نحن فيه هو المكمل وبذلك كله يكون التكامل الذى فرضه السير الطويل لهذه الأمة فى هذا العالم ٠

والصحابى كما لم يكن محتاجا الى دراسة نحو وصرف وبلاغة بحكم ادراكه الفطرى للمعانى لم يكن بحاجة لكثير مما احتاجه المسلم بعد ذلك لأسباب تاريخية أو محلية أو طارئة ولكل عصر جديده الذى يحتاج الى مكافىء ٠

***

ان هناك عقلا ٠٠ وان هناك شرعا ٠٠ وان هناك كونا ٠٠

العقل هو الذى يدرك الكون ويعرف الشرع ، والعقل هو الذى يدرك الحكم العادى أو الحكم التجريبى ٠

العقل هذا ما هو ؟ ما طبيعته ، ما مبادؤه ؟ الحكم العادى ما هى ضوابطه ؟ الشرع ما هو ؟

من خلال الاجابة الصحيحة على كل هذا وهى اجابة لا نجدها الا فى الاسلام يظهر الفارق بين التصور الاسلامى والتصور الكافر ان فى موضوع العقل أو فى أحكامه أو فيما ينبثق عن أحكامه ومبادئه ، وشىء عادى أن يكون هناك اشتراك بين المسلمين والكافرين فى الوصول الى حكم مشترك فى بعض القضايا ومن ثم نجد علوما مشتركة كالمنطق وضوابط الحكم التجريبى ولكن يظهر الفارق الكبير فيما سوى ذلك ٠

***

واذ نجد أن القرآن الكريم هو الذى أعطى الجواب الكامل على موضوع العقل وأحكامه وعرفنـا على طريق الحكم العادى والشرعى والعقلى ، وبين لنا ضوابط ذلك بما نعرف به حـدود الحكم العقلى والحكم الشرعى والحكم العـادى ٠٠ ان تعريف القرآن لنا على ذلك كله وتكليفنا به وحضنا عليه ثم هو مع ذلك كله قد وسعت آياته كل ما يلزم الانسان ، ان هذا وحده كاف ليدلنا على أن هذا الدين دين الله ، وفى الوقت نفسه ندرك كم من القصور فى الرأى والعمل أن نقصر عن

ادراك هذه المعانى وتفصيلاتها وألا نعطى دراستها حقها • اننا بذلك نكون قد قفزنا من القمم السامقة التى كلفنا الله عز وجل أن نكون فيها الى أدنى مما ينبغى أن نكون فيه • واننا لنقول للعازفين عن دراسة العلوم الخمسة التى يتم لنا بها تكامل الفهم : ان دراسة النصوص القرآنية والحديثية خلال العصور انما قدمها لنا ناس أتقنوا العلوم التى ذكرناها ولولا ذلك ما قدموا لنا الذى قدموه ، فليتأن كثيرا الذين يهربون من العلوم الخمسة التى عددناها فلو لم تكن ضرورتها الا فى تحقيق ما ذكرناه هنا لكفى ، ولكن الأمر أوسع مدى كما رأينا وسنرى •

* * *

« الحكم العقلى فى التعريف الاسلامى هو اثبات أمر لأمر أو نفيه عنه من غير توقف على تكرار أو وضع واضع » هذا تعريف الحكم العقلى المجرد أما الحكم العقلى المتوقف على التكرار فهو الحكم العادى وأما الحكم العقلى المتوقف على وضع واضع فهو الحكم الشرعى أو العرفى أو الوضعى البشرى وهكذا •

« والحكم العادى اذن هو : اثبات الربط بين أمر وأمر وجودا وعدما بواسطة تكرار القرآن بينهما على الحس » •

« وأما الحكم الشرعى فى اصطلاح الأصوليين فهو خطاب الشارع المتعلق بأفعال المكلفين طلبا أو تخييرا أو وضعا » • « وأما الحكم الشرعى فى اصطلاح الفقهاء فهو الأثر الذى يقتضيه خطاب الشارع فى الفعل كالوجوب والحرمة والاباحة » ••

وهناك الحكم العرفى وهو الحكم المنبثق عن اعتماد الناس عرفا خاصا أو عاما وهناك ما يسمى الآن بالحكم الوضعى وهو الحكم الذى اتفقت على تشريعه لنفسها أو لغيرها طائفة من الناس •

والمسلم فى القضايا التشريعية لا يقبل الا حكم الله المنبثق عن مجموعة الأصول التى ارتضاها الشارع للوصول الى حكمه من كتاب أو سنة أو قياس أو اجماع أو مصلحة مرسلة أو عرف صالح •• أو استحسان أو استصحاب •

والمسلم فى القضايا العقلية يسلم للعقل السليم أحكامه السليمة • والمسلم فى القضايا العادية التى تخضع للتجربة والمشاهدة وللتأمل يثبتها

كلهـا ، ويستحيل عنده أن يتعارض حكم عادى مع شرعى ، ويستحيل عنده أن يتناقض حكم عقلى مع حكم شرعى أو عادى • والمسلم وحده من بين خلق الله هو الذى يضع هذه الأمور مواضعها :

١ ـــ ان هذا الضبط فى وضع الأمور فى مواضعهـا شىء هائل فى التفكير الانسانى •

٢ ـــ ان المسلم كأثر عن هذا ذو عقل تجريبى فى الأمور التى تخضع للمشاهدة وللتأمل وذو عقـل اسـتقرائى فى مثل هذه الأمور واستنتاجى كذلك •

والمسلم عقله منضبط بموازين من العلم المطلق هى أثر عن ايمانه بالشرع وموازينه الكاملة •

والمسلم ينطلق من الحس لمـا وراءه مطلقا لعقله الوصول الى أحكامه • والمسلم يبنى ايمانه بالشرع على العقل فى أدق موازينه ليصل فى النهاية الى قرار حكيم فى كل قضية وهذه مجموعة من الأمور لا تتوافر الا للمسلم •

هذا كل شىء واضح فى الفكر الاسلامى ومع ذلك نجد خلطا كثيرا وخطأ كثيرا عند الكثير من الناس أليس ذلك نقصا فى الثقافة الاسلامية ككل وفى العلوم التى تبحث فى هذه الأمور بالذات ؟

* * *

وكأثر عن قضية الحكم العقلى والعادى والشرعى انبثقت مجموعة من الموازين والقواعد والقوانين لا يوجد لها مثيل اطلاقا فى أى فكر عالمى • وقد أبرز الدكتور محمد سعيد رمضان البوطى فى مقدمة كتابه « القيم كبرى اليقينيات الكونية » أهمية قاعدة من هذه القواعد وهى قاعدة : « ان كنت ناقلا فالصحة أو مدعيا فالدليل » فأقام الحجة من خلالها على أنه لا أحد فى هذا العالم يمتلك من موازين الوصول الى الحقيقة ما يمتلكه المسلمون وأن كل الموازين التى فتن بها أصحابها وغيرهم من الغربيين لا تساوى شيئا فى باب الوصول الى بعض الحقائق بالقياس الى ما عند المسلمين •

ونحن هنا لا نريد أن نتوسع فى هذا الموضوع لأن التوسع فى هذا الموضوع محله الكلام اما فى العقائد أو فى علم المنطق أو فى علم أصول

الفقه وانما أحببنا هنا أن نلم المامة سريعة لها صلة بموضوع هذه الرسالة .

* * *

٣ ــ ان القضايا التى يتوصل اليها الانسان بالتجربة أو المشاهدة أو التأمل هى جزء من التفكير الاسلامى . فاذا استطاعت أمم فى العالم أن تصل فى هذه الأمور الى مدى واسع فذلك لا يتناقض مع تفكيرنا .

٤ ــ ان الذين يلغون الحكم العادى من المسلمين ويعارضون بين المشاهد حسا وبين النصوص الشرعية أو الأحكام العقلية ناس تفكيرهم خاطىء اسلاميا .

٥ ــ وان القضايا التى يتوصل اليها الانسان بالعقل المجرد قضايا مسلمة اسلاميا ما دام هذا العقل يسير على مبادئه ، وأحكامه السليمة الصحيحة .

٦ ــ ان المسلمين مع كونهم فى قضايا التجربة وقضايا العقل قد أخذوا حظهم كاملا ، فانهم مع هذا وهذا أكرمهم الله عز وجل بشريعة وضعت لهم كل شىء فى محله : قضايا التجريب مع قضايا العقائد والأخلاق والسلوك والعبادات والشرائع والشعائر وأطلقت لهم أن ينطلقوا على هدى الشورى فى ضوء المسلمات حيث لا حكم شرعيا فى أمر .

والمسلمون الذين لم يدركوا أهمية هذا أو ايجابيته أو الذين لم يعرفوا هذا أصلا أو الذين لا يضعون الأمور مواضعها فى هذا كله قد ابتعدوا بعدا كثيرا عن الصراط المستقيم . وانا لنقول ان آفاق هذه المعانى كلها لا تدرك الا بثقافة اسلامية متكاملة تشكل العلوم الخمسة جزءا رئيسيا منها .

* * *

ومن نافلة القول بعد كل ما قدمنا أن نقول :

انه نتيجة عن وجود شىء اسمه الحكم العقلى نشأ علم المنطق الاسلامى الذى بنى على المنطق اليونانى وانفرد عنه . ونتيجة لوجود الحكم الشرعى وجد علم أصول الفقه الذى ضبط قواعد استنباط الحكم الشرعى . وكلا من الحكم العقلى أو الحكم الشرعى لاحظ الحكم العادى ولم يلغه بل بنى عليه ووضعه فى محله . وعلى ضوء ذلك انبثق علم

العقائد وعلم التصوف وعلم الفقه وكلها علوم اسلامية ، مبنية على مجموعة أحكام العقل والشرع والتجريب •

ودراسة ذلك كله عدا عن كونها متعة وزادا فانها فريضة واجبة على كل انسان كل على قدر استعداده وحدود طاقاته ودائرة مسئوليته ونوع بيئته وطبيعة ما يواجهه وما يمكن أن يواجهه • وعلى علماء المسلمين فى هذا العصر أن يقدموا هذا كله غضا طريا لكل أصناف الناس وبالأسلوب المناسب لكل طبقة مستفيدين من طرائق التحقيق المعاصر ونتاج الفكر المعاصر فى كل ما يخدم الوصول الى حكم صحيح •

قد يقول قائل : هؤلاء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أرقى الناس وأتقى الناس وأعلم الناس وأكثر الناس اقامة لدين الله ، فأين محل هذه الأمور فى دراستهم ؟ ونقول : ان الضرورة والاحتياج تترتب عليهما فروض جديدة بقدر الوسع •

٧ — ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكونوا يحتاجون الى علوم اللغة العربية لأنهم يدركون المعنى بالسليقة حتى اذا أصبح الأمر على ما هو عليه أصبحت هذه العلوم فريضة اما على الكفاية واما على كل انسان •

وفى عصرنا اذ سبق الكافرون بسبب العلوم الكونية سبقا كثيرا فقد أصبحت هذه العلوم مفروضة اما على الكفاية واما على بعض الناس بأعيانهم وفى عصرنا اذ اختلط الحابل والنابل ، وتشعبت سبل الضلال وكثرت مصادر التلقى وصار كل انسان يقول اتبعونى فقد اختلف الأمر لقد أصبح كل مسلم بحاجة الى أن يكون على بصر بكثير من الأمور بينما المسلم فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا أشكل عليه أمر فر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم •

٨ — ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن قد تشعب السير ليحتاجوا الى أمور يقتضيها هذا التشعب ولكن بعد مسيرة أربعة عشر قرنا من الزمان جرى ما جرى وطرأ ما طرأ وطرح ما طرح ، ويعيش المسلم عصرا من نوع معين ويرث أمراضا كثيرة ودخنا كثيرا ويواجه دعوات متعددة فانه يحتاج الى دراسات لم يكن ليطالب بها لولا هذه

الظروف والاحتياجات ، ومع هذا فنحن لا نطالب كل الناس بشىء واحد وبقدر واحد فلكل ظروفه وأوضاعه ومواجهاته وأحواله •

* * *

ولنعد الى أصل الموضوع :

لقد خلط ناس بين الحكم العقلى والحكم الشرعى ، والحكم العادى الذى منه الحكم التجريبى فاضطربت لذلك نظراتهم واختلطت تصوراتهم ولم يعرف ناس ضوابط الحكم العقلى وضوابط الحكم الشرعى وضوابط الحكم التجريبى وحدوده فحدث نتيجة لذلك غلط كثير وخطأ كثير وضلال كثير ، وهناك ناس لا يعيشون عصرهم ومن ثم فهم لا يفكرون فى هذه الأمور أصلا • وينطلقون ويريدون أن يوجهوا الناس الى حيث لا تقوم حياة ولا حضارة ولا دولة ولا تقوم للمسلمين قائمة فى عصر من أخطر العصور فى طبيعة صراعاته ، هؤلاء جميعا لا دواء لهم الا أن يدرسوا ، وأن يكون جزءا من دراساتهم علوم الفقهين الكبير والأكبر وأصولهما زيادة على دراسات أخرى كثيرة ذكرناها فى كتاب « **جند الله ثقافة وأخلاقا** » •

* * *